

محمّد ونبأ عن انس ان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاسراف ان تأكل كل ما اشتهيت و ينبغي ان يكون المراد من هذين الحديثين الاكل فوق الشبع وقبل الهمضم والجوع اذا الغالب ان الاكل مرتين في بياض النهار لا يستحافى الايام القصيرة خصوصا لمن لا يعمل الاعمال الشاقة بالجوارح لا يكون عن جوع صادق وان اكل كل ما اشتهى في مجلس واحد يفضى الى الزيادة على الشبع ويجوز ان يراد التشبيه بالتحريم ومنه الاكثار في الباجات الا عند الحاجة بان يمل من باجة فيكثر حتى يستوفى من كل نوع شيئا فيجتمع قدر ما يتقوى على الطاعة او قصد ان يدعو الضياف قوما بعد قوم الى ان ياتوا الى آخر الطعام فلا بأس به كذا في الخلاصة وغيره وينبغي ان لا يحمّل

لا يحمّل كلامه هذا على حصر الحاجة في هذين بل بهم ارادة التلذذ والتسعم من غير ضياع ونزيت فاسدة لقوله قل من حرم زينة الله الالية يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم الالية وقد صرحوا بجواز التفكك بانواع الفواكه مستدلين بالآيتين ورؤوه عن النبي عليه السلام ولا فرق بين جمع الفواكه والباجات خ انه قال ابن عباس كل ما شئت والبس ما شئت ما اخطاك سرف ومخيلة ومنه اكل ما استغنى من الخبز او وسطه مع ترك جوانبه ان لم ياكل ما احد و ان كان يحال ياكلها غيره فلا بأس به كذا في الخلاصة وغيره ومنه وضع الخبز على المائدة اكثر من قدر الحاجة كذا في الاختيار وينبغي ان يحمّل هذا ايضا على ان يصنع ما فضل من الكسرات ولا ياكل احد او على